

طفا دعة لعدوه الملبس ذلك منها خباية له فترج العرف في بناتها وليس المراد  
الجباية ثمنا الرناح في عذابي هرة ولفظ رواية مسلم الخزانة في زوجها  
الدهر منقطع لفظ الدهر من قبل المؤلف لا لضعف الضعيف وسئل السقيم  
لاخرت صلاة العمة اى العشاء الثالث الليل اى فضنه على ما مشرطه  
ابن عباس ضعيف لضعف محمد بن زياد وقول المؤلف صرح فيه نظره ولا عباد له  
ركم وصبيبة رضع ويوم ريم لضعف اليك العذاب صتا ثم رضع الراوشدة  
الصاد المملة تصا اى من بعضه المجهض طه عن مسافع التليق قال الذهبي فيه  
ضعيفا لا لولا مسافع الحج من اجاس الجاهلية ما مسه وراهوة كاجدم وابرص  
الاشقي وما على الارض شي من الجنة غيره يعنى انه لما له من العظمة والكرامة  
والبركة يشارك جواهر الجنة فكان منها واذ غطيا البشر تصاد توش في الجهاد  
حق مثل بن عمر بن العاص باسا دهنه ولا عفاة في رواية لضعف القوم يوم  
القيامة لا وجعتك كلكا فظنا بالوثق بهذا السؤال في رواية بهذا الشوط  
وسببه انه كان يبيع سواك قد غا وصبيبة له اولام سلة حتى استبان في وجهه فرجت  
ارسلته اليها وتعلمت فقلت الا يزال فلعبين ورسول الله يقول فقلت لا والله  
بذلك باخي فانه شك ذلكم طب حرك عن سئل باساندا حرا جده لما بين  
اللام جواب فنه محذو هذا الحج يوم القيامة له ميثان يصر بها ولسان  
ينطق به ويشهد على من سئل حتى كذا في نسخ الكتاب والذى نأبته في الاصل الحرة  
يشهدون استله حتى وعلى من استله في غير حوت ه هب عن ابن عباس  
واشادة حسن لما بين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتيم من قول  
الحساب انه لم يقض بين اثنين في تمرة وفي رواية في تمرة في عمر يعنى لما بين يوم  
القيامة من البلا ما يتيم انه يقض وغيره من السبب بالمسبب لان اللاسيت الحق  
والنعتيد بالعدل والتمرة تتمم لعنى الماخعة من عن فابينة ولسان حسن  
لما بين على الناس فان يلدب فيه الصادق ويصدق فيه الكاذب ويجوز فيه  
الامين ويؤمن فيه الظالم بين يتا يلدب ويصدق ويجوز فيه للفقول ويجوز للفاعل  
ويشهد المر وان لم يشتم منه يد وجليك وان لم يستخلف وكول اسعد الناس  
بالدنيا لكم من كعب لا يؤمن بالله ورسوله اللع اصله لعمدة تم استعمل في الاحق والذام  
والكفر ما يقع في النداء وهو الليم او الوسخ طب عن مسئلة ولسان حسن لما بين  
على التبريزان قيل من عيسى اوردت ظيورا فطرط الساعة وظهر الكثرة  
اوقلة الناس وخصا ما لم والخطاب لجنس الامة والظن ان بعضهم  
يطوق الرجل فيه بالصدق من الذهب ثم لا يجبا جدا ياخذ ما منه لكثرة الما راسخا  
الناس او لكثرة التفت والمهرج وشغل كل احد بنفسه ويرى الرجل يتناير المفعول  
يتبعه اربعون امرأة فلذل اى يلجئ اليه من قلة الرجال بسبب كثرة الحرب والفتال  
ق على موسى الاشعري لما بين على ناس زمان ايضا في الرجل بما اخذ من المال

باشيات

باشيات الت ما الاستغمامية الداخل عليه يا حروف الجر الفيا سر حذفا لكنه سمع  
نادرا من جلال باخذ ام مزحرام وجه الام من جهة التسوية بين الامرين  
والاخذ الما من الحلال غيره مذموم مح عن ابن عباس لما بين على الناس  
ترمان لا يبيتن منهم اى من لاس احد اكل الربا الما لصر فان لم ياكله صرفا  
امانه من عبارة اى يبيتن به ويصل اليه من اثره بان يكون متوسطا فيما وكاتبها  
او شاهدا او معا لالزنى وغيره كعن ابن عباس قال يصحح ورد بان  
فيما ينظافا لما بين على امتى امة الدعوة فمثل كل اهل الملل والعلل الذي  
ان ايل حلاو بالنصب على المصدر النعل بالنعل استعارة للتسوى والملاو  
كما يقدر الحد اطاقة النعل التي تربك عليها طاقات اخرى حتى ان كان من مزاوي  
امه غلامية اى جهازا كان في امتى من بصره ذلك ولا به وان بنى اسرائيل فترت  
على اثنين وسبعين حلة وتفرقت امتى على ثلاث وسبعين حلة يعنى انهم  
يغفرون فرقان تدبر كل واحدة منها يجلان ما تدبر به الاخرى طريقة الما لصر في النار  
اى متعززون لما يظلمه الناس من افعال اللعنة الاملة واحدة اى امل حلة واحدة فمثل  
له من هي قال ما انا عليه من العقائد والاطراف القومية والاصحابي فالناجيين  
تمسك مهاديم واقتلوا ثم واقتدى بسيرتهم في الاصول والفرود على التبريزان  
ابن العاصم ضعيف لضعف لا فريق ليجوز كجواره اى صلى واكم ليوم نظم  
العورات ويومك اقرؤكم وكان الاقران في زمنه والافقه ده عن ابن عباس  
ويوم مننا كير حيث القارى ليا كل من كل رجل يعنى انسان ولوانى من اصعبته  
والا فضل باكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدى الثلث طب حرا عن ابن عباس  
واسناد حسن ليا كل اكرم بيمينه ولشرب بيمينه ويعط بيمينه ولاخذ  
بيمينه نديا موكد ان اليمين هي المناسبة للاعمال الشريفة والاحوال النظيفه  
فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي بشماله ويأخذ بشماله  
يعنى اوليه من الاشر على ذلك ليصناده عباد الله الصالحين ه عن عبد الله  
واسناده كذا قال المندى صحيح لاحسن فقط خلا فاللولن ليومك اكرم قراءة  
للقران وكان اذاك الاقران افقه من عمر بن سلمه واسناد حسن ليومك  
اصنك وجوا فانه اخرى ان يكون احسن خطا ما بالضم والاصن خطا اول الاما  
عمر عن فابينة وفي اسناده فتمم بالوضع بل قيل بوضع ليجوز هذا  
البيت اى الحار هيش اى يفسدونه بغيره حتى اذا كانوا ببيد من الارض في  
رواية ببببب المدينة والببببب الارض ملسة لانها فيها ببببب المدينة الشرف  
الذى امام الخليفة الى جهة مكة يحسف باوسطهم وينادي اولم اخرهم ثم يحسف  
هم فلا يبقى الا الشرب الذي يجبر عنهم فانه قد ضفت بهم حرمه عن حفصة